

Distr.  
LIMITEDA/SPC/47/L.31  
23 November 1992  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

UN/ISA COLLECTION الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون  
اللجنة السياسية الخاصة  
البند ٧٤ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات  
الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني  
وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

أفغانستان ، اندونيسيا ، باكستان ، بروني دار السلام ، بنغلاديش ،  
جزر القمر ، زامبيا ، كوبا ، ماليزيا ، مدغشقر : مشروع قرار

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات  
الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني  
وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ،  
المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩<sup>(١)</sup> ،

وإذ تشعر ببالغ القلق إزاء قيام إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ،  
بمضايقة المؤسسات التعليمية في الأرض الفلسطينية المحتلة بصورة مستمرة ومكثفة ،

وإذ تشير إلى قرارات مجلس الأمن ٦٠٥ (١٩٨٧) المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر  
١٩٨٧ ، و ٦٧٢ (١٩٩٠) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، و ٦٧٢ (١٩٩٠) المؤرخ  
في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، و ٦٨١ (١٩٩١) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر  
١٩٩٠ ،

(١) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، الرقم ٩٧٢ .

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ٧٩/٣٨ زاي المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٩٥/٣٩ زاي المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٦١/٤٠ زاي المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٦٣/٤١ زاي المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ١٦٠/٤٢ زاي المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٢١/٤٣ المؤرخ في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، و ٥٨/٤٣ زاي المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ٢/٤٤ المؤرخ في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ ، و ٤٨/٤٤ زاي المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، و ٧٤/٤٥ زاي المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، و ٤٧/٤٦ زاي المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ،

وإذ تشير كذلك إلى تقرير الأمين العام المؤرخين في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨<sup>(٢)</sup> و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠<sup>(٣)</sup> ، وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام المؤرخين في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩١<sup>(٤)</sup> و ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣<sup>(٥)</sup> ،

وإذ تحيط علما بالقرارات ذات الصلة التي اتخذها المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بشأن حالة التعليم والثقافة في الأرض الفلسطينية المحتلة ،

---

(٢) S/19443 ، انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثالثة والأربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٨٨ ، الوثيقة S/19443 .

(٣) S/21919 و Corr.1 ، انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الخامسة والأربعون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، الوثيقة S/21919 .

(٤) S/22472 ، انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السادسة والأربعون ، ملحق نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٩١ ، الوثيقة S/22472 .

(٥) A/47/551 .

- ١ - تؤكد من جديد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، على الارض الفلسطينية المحتلة ، بما فيها القدس ، والاراضي العربية الاخرى التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ؛
- ٢ - تدين السياسات والممارسات الاسرائيلية ضد الطلاب واعضاء هيئات التدريس الفلسطينيين في المدارس والجامعات وسائر المؤسسات التعليمية في الارض الفلسطينية المحتلة ، ولا سيما إطلاق النار على الطلاب العزل ، مما أدى الى وقوع خسائر كبيرة في الارواح البشرية .
- ٣ - تدين ايضا حملة القمع والاطلاق التي تشنها اسرائيل بانتظام ولغترات طويلة ضد أعداد كبيرة من الجامعات والمدارس والمؤسسات التعليمية والمهنية الاخرى في الارض الفلسطينية المحتلة ، وتقييد وإعاقة الأنشطة الاكاديمية للجامعات الفلسطينية عن طريق اخضاع اختيار المناهج والكتب المدرسية والبرامج التعليمية وقبول الطلاب وتعيين أعضاء هيئات التدريس لسيطرة واهراف سلطات الاحتلال العسكري في انتهاك صارخ للاتفاقية ؛
- ٤ - تطالب بأن تمتثل اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، لاحكام تلك الاتفاقية ، وأن تلغي جميع الإجراءات والتدابير المتخذة ضد جميع المؤسسات التعليمية ، وتكفل حرية هذه المؤسسات ، وتمتنع فورا عن عرقلة سير العمل الفعّال للجامعات والمدارس وغيرها من المؤسسات التعليمية ؛
- ٥ - تطلب الى الامين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في أقرب موعد ممكن ، على ألا يتجاوز بداية دورتها الثامنة والاربعين ، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

-----